

اليوم: الأحد

التاريخ: ٢٨ / ١٠ / ١٤٤٣ هـ

الموافق: ٢٩ / ٥ / ٢٠٢٢ م

فتوى  
الشيخ توفيق البعداني



سائل يقول:

أنا زوجة لرجل معدد ولا يعرف العدل بتاتاً، وعندما أطلب بالعدل يقول العدل فقط في المبيت وليس في باقي اليوم، فهل في الشرع هذا الكلام؟ وهل يجوز للزوجة طلب الطلاق؟

الجواب:

عماد القسمة هو الليل؛ لأنه وقت المبيت والاستقرار والنهار تبعاً له فيلزم على الرجل البقاء فيه في البيت؛ لأنه وقت التكسب والعمل لكن النهار يكون لصاحبة الليلة وتبعاً لليل فلا يجوز للزوج أن يدخل فيه عند غير التي هي ليلتها إلا لضرورة أو حاجة ودون زيادة على قدر الضرورة والحاجة إلا كان آتماً وتاركاً للعدل في هذه الحالة وعلى هذا جمهور أهل العلم ومفهوم العدل يقتضيه ويدل عليه.

أجاب عنه فضيلة الشيخ

أبه مالك توفيق البعداني